

تذكرة الأبناء
ببر
الأمهات والآباء



تأليف
الشيخ / صلاح عامر



الفهرس

- ٤ مقدمة الكتاب
- ٦ الفصل الأول: وجوب بر الوالدين وبيان مكانتهما وثوابه :
- ٦ باب : أمر الله ووصيته ببر الوالدين :
- ٦ باب : ما جاء في حرص الأمهات على أبنائهن :
- ٨ باب : ما جاء في تقديم حق الأم في البر وثوابه :
- ١١ باب : استجابة دعاء البار بأمه :
- ١٣ باب : ما جاء في تقديم بر الأم عَلَى التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا :
- ١٤ باب : صور من بر الصالحين بأمهاتهم :
- ١٦ باب : الوصية بالإحسان للأقرب إلى الأمهات :
- ١٦ باب : عظم حق الوالد :
- ١٧ باب : تقديم بر الوالدين عن الهجرة والجهاد في سبيل الله- جهاد الطلب - :
- ١٨ الفصل الثاني : فضل بر الوالدين في الدنيا والآخرة :
- ١٨ باب : بر الوالدين من أحب الأعمال إلى الله وأفضلها :
- ١٩ باب : يُمد للبار لوالديه في عمره ويزاد له في رزقه :
- ١٩ باب : بر الوالدين من أسباب تفريج الكرب :
- ٢٠ باب : الوالد أوسط أبواب الجنة ومن أسباب رضا الرب :
- ٢١ باب : استجابة دعاء الوالد لابنه البار :
- ٢١ باب : بر الوالدين أو الأقرب لهما من أسباب قبول التوبة :
- ٢٢ باب : البار بوالديه الساعي عليهما هو في سبيل الله :
- ٢٣ باب : وجوب بر الوالدين ولو كانا مشركين :
- ٢٥ الفصل الثالث: أوجه البر بالوالدين في حياتهما وعند موتهما ومن بعد ذلك :
- ٢٥ باب : بيان بر الوالدين في حياتهما :حسن الصحبة والإنفاق عليهما :
- ٢٨ الحج أو العمرة عنهما حال كبرهما أو ضعفهما لمرض :
- ٣٠ ثالثًا : الدعاء لهما بعد موتهما :

- المسارعة لسداد دينهما : ٣١
- الإحسان إليهما بإحسان كفنهما : ٣٢
- الاستغفار والدعاء لهما بالتثني بعد دفنهما : ٣٤
- زيارتها في قبرها : اهتمامه ﷺ ببره بأمه بزيارتها في قبرها : ٣٤
- الصيام عنهما : ٣٦
- الحج عنهما : ٣٧
- الوفاء بنذرهما في طاعة الله عز وجل ورسوله ﷺ : ٣٨
- التصدق عنهما والوفاء بوصيتهما : ٣٩
- الدعاء والاستغفار لهما : ٤٠
- صلة الولد ود أهل أبيه : ٤١
- الفصل الرابع : عاقبة عقوق الوالدين في الدنيا والآخرة : ٤٣
- أولاً : عقوق الوالدين من أكبر الكبائر : ٤٣
- ثانياً : استحقاق لعنة الله لمن سب والديه أو لعنهما : ٤٤
- ثالثاً : تعجيل عقوبة العاق لوالديه في الدنيا قبل الآخرة : ٤٥
- رابعاً : من أسباب دخول النار - أعادنا الله منها - وأبعده الله وأسحقه : ٤٥
- خامساً : استجابة دعوة الوالد على ولده العاق : ٤٨
- النهي عن طاعة الوالدين أو غيرهما في معصية الله بالكفر أو غيره : ٥٣

تذكرة الأبناء ببر الأمهات والآباء مقدمة الكتاب

إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ، فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ، فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ۖ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾

[آل عمران: ١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا

رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾

[النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾

[الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد :

إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهُدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخَدَّنَاتُهَا، وَكُلُّ مُخَدَّنَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ،

وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

ثم أما بعد :



قرن الله تعالى عبادته وشكره بالوصية بالوالدين والبر بهما ، من هنا يتبين لنا جلياً عظم هذا الأمر عند الله عز وجل، فلذا أساهم بهذا الجهد المتواضع لنراجع أنفسنا نحو حقوق أمهاتنا وآباؤنا علينا في حياتهما ومن بعد موتهما، بمبحث بعنوان : " تذكرة الأبناء ببر الأمهات والآباء " سائلاً الله عز وجل أن يجعل له القبول والتوفيق.

كتبه بحمد الله وتوفيقه

صلاح عامر



الفصل الأول :

وجوب بر الوالدين وبيان مكاتهما وثوابه :

باب : أمر الله ووصيته ببر الوالدين :

قَالَ تَعَالَى: ﴿ * وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ
عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا
قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا

كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ * وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَوَهْنًا عَلَيَّ وَهْنٍ
وَفَصَلَّهُ فِي عَمَامِينَ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ [لقمان: ١٤]

باب : ما جاء في حرص الأمهات على أبناؤهن :

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْيٍ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ ، تَبْتَغِي ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي
السَّبْيِ ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ » قُلْنَا : لَا ، وَاللَّهِ
وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ لَا تَطْرَحَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَللَّهِ
أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا . » (١)

١ - البخاري (٥٩٩٩) ، ومسلم ٢٢ - (٢٧٥٤) .



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَنَزَّحَ الْخَلَائِقُ ، حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ ». (٢)

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا، وَأُمِّي، وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَ: « قُومُوا فَلَأُصَلِّيَ بِكُمْ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ »، فَصَلَّى بِنَا، فَقَالَ رَجُلٌ لِنَائِبٍ: أَيْنَ جَعَلَ أَنْسًا مِنْهُ؟ قَالَ: جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنَ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ! حُودِيدُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ، قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ ، أَنْ قَالَ: « اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ ». (٣)

وعن عبد الرحمن بن أحمد، يقول: سمعتُ أبي، يقول: " جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى ابْنِ مَخْلَدٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنِي قَدْ أَسْرَهُ الرُّومُ، وَلَا أَفِدُرُ عَلَى مَالٍ أَكْثَرَ مِنْ دُوَيْرَةٍ، وَلَا أَفِدُرُ عَلَى بَيْعِهَا، فَلَوْ أَشْرْتَ إِلَيَّ مَنْ يُفِدِيهِ بِشَيْءٍ، فَلَيْسَ لَهُ لَيْلٌ، وَلَا نَهَارٌ، وَلَا نَوْمٌ، وَلَا قَرَارٌ، أَطْرَقَ الشَّيْخُ وَحَرَكَ شَفْتَيْهِ، فَلَبِثْنَا مُدَّةً، فَجَاءَتِ الْمَرْأَةُ وَمَعَهَا ابْنُهَا وَأَخَذَتْ تَدْعُو لَهُ، وَقَالَتْ: حَدِيثٌ يُحَدِّثُكَ بِهِ،

٢ - البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم ١٧ - (٢٧٥٢).

٣ - البخاري (٣٨٠)، ومسلم ٢٦٨ - (٦٦٠) واللفظ له .



فَقَالَ الشَّابُّ: كُنْتُ فِي يَدِي بَعْضِ مُلُوكِ الرُّومِ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَسَارَى،
وَكَانَ لَهُ إِنْسَانٌ يَسْتَخْدِمُنَا كُلَّ يَوْمٍ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّخْرَاءِ لِنَخْدِمَهُ، ثُمَّ يَرُدُّنَا
وَعَلَيْنَا قَيْدُونًا، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَجِيءُ مِنَ الْعَمَلِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، انْفَتَحَ الْقَيْدُ مِنْ
رِجْلِي وَوَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ، وَوَصَفَ الْيَوْمَ وَالسَّاعَةَ، فَوَافَقَ الْوَقْتَ الَّذِي
جَاءَتْ فِيهِ الْمَرْأَةُ وَدَعَى الشَّيْخُ، قَالَ: فَهَضَّ الَّذِي كَانَ يَحْفَظْنِي، فَصَاحَ
عَلَيَّ، وَقَالَ: كَسَرْتَ الْقَيْدَ؟، فَقُلْتُ: لَا ، إِنَّهُ سَقَطَ مِنْ رِجْلِي، قَالَ: فَتَحَيَّرُوا
خَبَرَ صَاحِبِهِ، وَأَحْضَرَ الْحَدَّادَ وَقَيَّدُونِي، فَلَمَّا مَشَيْتُ خُطَوَاتٍ ، سَقَطَ الْقَيْدُ
مِنْ رِجْلِي، فَتَحَيَّرُوا فِي أَمْرِي، فَدَعَا رُهْبَانُهُمْ، فَقَالُوا لِي: أَلَيْكَ وَالِدَةُ؟ قُلْتُ:
نَعَمْ، قَالُوا: قَدْ وَاقَقَ دُعَاؤُهَا الْإِجَابَةَ، وَقَالُوا: أَطْلَقَكَ اللَّهُ، فَلَا يُمَكِّنُنَا أَنْ
نُقَيِّدَكَ، فَرَدُّونِي وَأَصْحَبُونِي إِلَى نَاحِيَةِ الْمُسْلِمِينَ. (٤)

باب : ما جاء في تقديم حق الأم في البر وثوابه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ ،
قَالَ: «أُمُّكَ» ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: «ثُمَّ
أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ». (٥)

٤ - " البر والصلة " لابن الجوزي (١٥٧).

٥ - البخاري (٥٩٧١)، ومسلم ١ - (٢٥٤٨)، وأحمد (٩٠٨١)، وابن ماجه (٣٦٥٨، ٢٧٠٦)، وابن حبان (٤٣٤).



وَعَنْ الْمُقَدِّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُم بِأُمَّهَاتِكُمْ - ثَلَاثًا - إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُم بِآبَائِكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُم بِالْأَقْرَبِ فَأَلْقُرَبِ » . (٦)

وعن بهز بن حكيم رضي الله عنه ، قال : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ : «أُمَّكَ» قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : «أُمَّكَ» ، قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ؟ ، قَالَ : «أُمَّكَ» قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ؟ ، قَالَ : «ثُمَّ أَبَاكَ ، ثُمَّ الْأَقْرَبِ فَأَلْقُرَبِ» . (٧)

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَّارِ الْآخِرَةِ، قَالَ : « وَيْحَكَ ، أَحْيَا أُمَّكَ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ، قَالَ : « ارْجِعْ فَبِرَّهَا » ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الْجِهَادَ مَعَكَ ، أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَّارِ الْآخِرَةِ، قَالَ : « وَيْحَكَ ، أَحْيَا أُمَّكَ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : « فَارْجِعْ

^٦ - رواه أحمد في "المسند" (١٧١٨٧) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، والبخاري في "الأدب المفرد" (٦٠)، وابن ماجه (٣٦٦١)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧٤٦١)، وانظر "صحيح الجامع" (١٩٢٤)، و"الصحيحه" (١٦٦).

^٧ - حسن : رواه أحمد (٢٠٠٢٨) وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره ، وهذا إسناده حسن ، وأبو داود (٥١٣٩) وقال الألباني: حسن صحيح ، والترمذي (١٨٩٧) وحسنه الألباني.

إِلَيْهَا فَبَرَّهَا» ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنْ أَمَامِهِ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ
 الْجِهَادَ مَعَكَ، أَتَبْعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، قَالَ: « وَيْحَكَ، أَحْيَيْتُ
 أُمَّكَ؟ » ، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ!، قَالَ: وَيْحَكَ : « الزَّمِ رِجْلَهَا، فَنَمَّ الْجَنَّةُ
 ». (٨)

« وَيْحَكَ، الزَّمِ رِجْلَهَا » وهو كناية عن لزوم خدمتها، والتواضع وحسن
 الطاعة لها. والله تعالى أعلم.

« فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا »: أي نصيبك من الجنة لا يصل إليك إلا
 برضاها. (٩)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 : « نِمْتُ، فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِيٍّ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: « مَنْ هَذَا؟
 »، قَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
 «كَذَاكَ الْبِرُّ، كَذَاكَ الْبِرُّ» وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمَّهِ. (١٠)

وَعَنْ طَيْسَلَةَ بْنِ مَيَّاسٍ ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجْدَاتِ (١١) فَأَصَابَتْ دُنُوبًا لَا
 أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكَبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَنْ عُمَرَ، قَالَ: مَا هِيَ؟ ، قُلْتُ: كَذَا

^٨ - حسن : رواه أحمد في "المسند" (١٥٥٣٨)، والنسائي (٣١٠٤)، وابن ماجه (٢٧٨١) واللفظ له .

^٩ - " ذخيرة العقبي في شرح المجتبى " محمد بن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الإثيوبي اللؤلؤي (١٢٨/٢٦) " المكتبة
 الشاملة.

^{١٠} - صحيح : رواه أحمد (٢٥٣٣٧)، وابن حبان (٧٠١٥) و صححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

^{١١} - النَّجْدَات: أصحاب نجدة بن عامر الخارجي ، وهم قومٌ من الحرورية (الخوارج).

وَكَذَا، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ، هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَسَمَةٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْحَادُّ فِي الْمَسْجِدِ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ^(١٢)، وَبُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ، ثُمَّ قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَنْتَفَرُقُ النَّارَ^(١٣)، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟، قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ، قَالَ: أَحَيِّ وَالذِّكُّ؟، قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي، قَالَ: فَوَ اللَّهُ لَوْ أَلْنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطَعْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ، مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ.^(١٤)

وَعَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا مَاتَتْ أُمُّ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بَكَى، فَقِيلَ: مَا يُبْكِيكَ؟، قَالَ: كَانَ لِي بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَعَلِقَ أَحَدُهُمَا^(١٥). وَعَنْ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: الْأُمُّ وَالْأَبُ فِي الْبِرِّ سَوَاءٌ؟ قَالَ: الْأُمُّ أَحَقُّ.^(١٦)

باب : استجابة دعاء البار بأمه :

عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى

^{١٢} - الاستسْخار: من السخريّة.

^{١٣} - "أَنْتَفَرُقُ النَّارَ" أي: تخاف وتفرغ من النار.

^{١٤} - صحيح: رواه البخاري في "الأدب المفرد" (٨) وصححه الألباني، وانظر "الصحيحه" (٢٨٩٨).

^{١٥} - " البر والصلة " (٦٠) لابن الجوزي (ص:٧٢) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

^{١٦} - " البر والصلة " (٩) للحسين بن حرب المروزي (ص:٧)



أُوَيْسٍ ، فَقَالَ : أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهِمٍ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : لَكَ وَالِدَةٌ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ ، مِنْ مُرَادٍ ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهِمٍ ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ ، لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْنِهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فافْعَلْ »
 فَاسْتَغْفِرْ لِي ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الْكُوفَةَ ، قَالَ : أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا ؟ قَالَ : أَكُونُ فِي غَبَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ . قَالَ : فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ ، فَوَافَقَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ ، قَالَ : تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ ، قَلِيلَ الْمَتَاعِ ، مَوْضِعَ دِرْهِمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ ، لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِابْنِهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فافْعَلْ » ، فَأَتَى أُوَيْسًا ، فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرِ صَالِحٍ ، فَاسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرِ صَالِحٍ ، فَاسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : لَقِيتَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ ، كَانَ بِهِ

بَرَصٌ فَبِرًّا مِنْهُ، إِلَّا فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَاَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ، قَالَ أُسَيْرٌ:
وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ. (١٧)

باب : ما جاء في تَفْدِيمِ بَرِ الْأُمِّ عَلَى التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ،
فَجَاءَتْ أُمُّهُ. قَالَ حُمَيْدٌ: فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ، كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا،
ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ كَلَّمَنِي فَصَادَفْتُهُ
يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَرَجَعْتُ، ثُمَّ عَادْتُ فِي
الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلَّمَنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي،
فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ ، فَأَبَى
أَنْ يُكَلِّمَنِي ، اللَّهُمَّ فَلَا تُنْمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمِسَاتِ، قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ
يُفْتَنَ لَفُتِنَ. قَالَ: وَكَانَ رَاعِي ضَاغِنٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ، قَالَ: فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنْ
الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ:
مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ، قَالَ: فَجَاءُوا بِفُئُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ
يُصَلِّي، فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ، قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدُمُونَ دَيْرَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ ،
فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ، قَالَ فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟

١٧ - مسلم ٢٢٥ - (٢٥٤٢)، وأحمد في "المسند" (٢٦٦).



قَالَ: أَبِي رَاعِي الضَّانِّ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ ، قَالُوا: نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَاهُ. (١٨)

باب : صور من بر الصالحين بأمهاتهم :

عَنْ أَبِي حَارِجٍ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ، مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَكِبَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَإِذَا دَخَلَ أَرْضَهُ صَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ يَا أُمَّتَاهُ، تَقُولُ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، يَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ رَبِّي صَغِيرًا، فَتَقُولُ: يَا بُنَيَّ، وَأَنْتَ فَجْرَاكَ اللَّهُ حَيْرًا ، وَرَضِيَ عَنْكَ ، كَمَا بَرَّرْتَنِي كَبِيرًا. (١٩)

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَلِي حَمْلَ أُمِّهِ إِلَى الْمَرْفَقِ وَيُنْزِلُهَا عَنْهُ، وَكَانَتْ مَكْفُوفَةً كَبِيرَةً. (٢٠)

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَرَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَامِلًا أُمَّهُ ، وَهُوَ يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُدَّلَّلُ ... إِنْ دُعِرَتْ رِكَابُهَا لَمْ أُدْعَرْ
أَحْمِلُهَا مَا حَمَلْتَنِي أَكْثَرَ ... أَوْ قَالَ: أَطُولُ.

١٨ - البخاري (٢٤٨٢)، ومسلم ٧ - (٢٥٥٠) واللفظ له، وأحمد (٨٩٩٤).

١٩ - حسن : رواه البخاري في الأدب المفرد (١٤) وحسن إسناده الألباني.

٢٠ - (البر والصلة) (٨٧) للإمام بن الجوزي (ص: ٨٥) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

أُتْرَانِي يَا ابْنَ عُمَرَ جَرَيْتُهَا ؟ ، قَالَ : لا ، ولا زُفْرَةَ وَاحِدَةً. (٢١)

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : قَالَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ : بَلَغَ مِنْ بَرِّ الْهُذَيْلِ ابْنِي بِي ، أَنَّهُ كَانَ يَكْسِرُ الْقَصَبَ فِي الصَّيْفِ فَيُوقِدُ لِي فِي الشِّتَاءِ ، قَالَ : لَيْلًا يَكُونُ لَهُ دُخَانٌ ، وَكَانَ يَحْلِبُ نَاقَتَهُ بِالْغَدَاةِ ، فَيَأْتِينِي بِهِ ، فَيَقُولُ : اشْرَبِي يَا أُمَّ الْهُذَيْلِ ، فَإِنَّ أَطْيَبَ اللَّبَنِ مَا بَاتَ فِي الضَّرْعِ ، قَالَتْ : فَمَاتَ ، فَرَزَقَ اللَّهُ عَلِيَّ مِنَ الصَّبْرِ ، مَا شَاءَ أَنْ يَرْزُقَ ، وَكُنْتُ أَجِدُ مَعَ ذَلِكَ حَرَارَةً فِي صَدْرِي ، لَا تَكَادُ تَسْكُنُ ، قَالَتْ : فَأَتَيْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ ﴾^{٩٦} وَلَنَجْزِيَنَّهُ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ

بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ [النحل : ٩٦] . فَذَهَبَ عَلَيَّ مَا كُنْتُ أَجِدُ . (٢٢)

وَعَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ ، يَقُولُ : كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَا يَأْكُلُ مَعَ أُمِّهِ ، وَكَانَ أَبْرَّ النَّاسِ

٢١ - (أخبار مكة) للفاكهي (٦٤٢) ، و " البر والصلة " عن ابن المبارك وغيره (٣٥١)

تأليف : أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن حرب السلمى المروزي . ط . دار الوطن - الرياض - الطبعة الأولى .

٢٢ - (البر والصلة) (٩٣) للإمام بن الجوزي - رحمه الله - (ص : ٨٧) ط . الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان .

بِهَا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أَخَافُ أَنْ أَكُلَ مَعَهَا ، فَتَسْبِقُ عَيْنَهَا إِلَيَّ شَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ، وَأَنَا لَا أَعْلَمُ بِهِ فَآكُلُهُ، فَأَكُونُ قَدْ عَقَقْتُهَا. (٢٣)

وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: كَانَ ابْنُ الْحَنِيْفَةَ « يَغْسِلُ رَأْسَ أُمِّهِ بِالْخِطْمِيِّ، وَيَمْسُطُهَا، وَيُقَبِّلُهَا، وَيَخْضِبُهَا ». (٢٤)

باب : الوصية بالإحسان للأقرب إلى الأمهات :

عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: « لَوْ أُعْطِيَتْهَا أَخْوَالِكَ، كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ ». (٢٥)

باب : عظم حق الوالد :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ ». (٢٦)

٢٣ - " المصدر السابق " (٩٠) (ص: ٨٦) .

٢٤ - " المصدر السابق " (٨٩) (ص: ٨٥) .

٢٥ - البخاري (٢٥٩٢)، ومسلم ٤٤ - (٩٩٩) ، وأبو داود (١٦٩٠)، وابن حبان (٣٣٤٣) .

٢٦ - مسلم ٢٥ - (١٥١٠)، وأحمد (٨٨٩٣)، وأبو داود (٥١٣٧)، والترمذي (١٩٠٦) ،

وابن ماجه (٣٦٥٩)، وابن حبان (٤٢٤) .



باب : تقديم بر الوالدين عن الهجرة والجهاد في سبيل الله- جهاد الطلب -
:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: « أَحَيِّ وَالِدَاكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ». (٢٧)

وفي رواية : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: إِنِّي جِئْتُ أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَلَقَدْ تَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ ، قَالَ: « ارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا ». (28)

^{٢٧} البخاري (٣٠٠٤)، ومسلم (٢٥٤٩)، وأحمد (٦٧٦٥)، وأبوداود (٢٥٢٩)، والترمذي (١٦٧١)، والنسائي (٣١٠٣).

^{٢٨} - صحيح : رواه أحمد في "المسند" (٦٤٩٠، ٦٨٦٩)، وأبو داود (٢٥٢٨)، وابن ماجه (٢٧٨٢)، والنسائي

(٤١٦٣)، وابن حبان (٤٢٣، ٤١٩) وصححه الألباني .

الفصل الثاني

فضل بر الوالدين في الدنيا والآخرة :

باب : بر الوالدين من أحب الأعمال إلى الله وأفضلها :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَيَّ؟ قَالَ: « الصَّلَاةُ عَلَيَّ وَقْتِهَا » قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ ، قَالَ: « ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ ، وَلَوْ اسْتَرَدَّتْهُ لَزَادَنِي. (٢٩)

وفي رواية : قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ ، قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَيَّ مَبِيقَاتِهَا» ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ ، قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ ، قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ اسْتَرَدَّتْهُ لَزَادَنِي. (٣٠)

٢٩ - البخاري (٥٢٧، ٥٩٧٠)، ومسلم ١٣٩ - (٨٥)، وأحمد (٣٨٩٠)، والنسائي (٦١٠)، وابن حبان (١٤٧٧)

٣٠ - البخاري (٢٧٨٢)، ومسلم ١٣٧ - (٨٥)، وأحمد (٣٩٧٣)، والترمذي (١٨٩٨).

باب : يُمد للبار لوالديه في عمره ويُزاد له في رزقه :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
: « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمَرِهِ، وَأَنْ يُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَبِرَّ وَالِدَيْهِ،
وَلْيَصِلْ رَحْمَهُ ». (٣١)

باب : بر الوالدين من أسباب تفريج الكرب :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وسلم ، أَنَّهُ قَالَ: « بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَأَوَّوْا إِلَى غَارٍ
فِي جَبَلٍ، فَأَنْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ،
فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ
تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرِجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ
شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَامْرَأَتِي، وَلِي صَبِيَّةٌ صِغَارٌ أَرَعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ
عَلَيْهِمْ، حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيْ، فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِي، وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ
الشَّجَرُ، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أُحَلِّبُ،
فَحَبَبْتُ بِالْحِلَابِ، فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا ، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ
أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا، وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ
دَائِبِي وَدَائِبَهُمْ ، حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً

٣١ - رواه أحمد في " المسند" (١٣٨١١، ١٣٤٠١) وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

وَجْهَكَ ، فَأَفْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً ، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً ،
فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ...» الحديث (٣٢)

باب : الوالد أوسط أبواب الجنة ومن أسباب رضا الرب :

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ أُمَّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا، قَالَ أَبُو
الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: « الْوَالِدُ أَوْسَطُ
أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِيعْ ذَلِكَ الْبَابَ ، أَوْ احْفَظْهُ » ، قَالَ: وَقَالَ ابْنُ
أَبِي عُمَرَ: رَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ: إِنَّ أُمَّي وَرَبِّمَا قَالَ: أَبِي. (٣٣)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، قَالَ: « رَضِيَ الرَّبُّ فِي رِضَى الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ
الْوَالِدِ. » (٣٤)

^{٣٢} - البخاري(٥٩٧٤)،ومسلم ١٠٠ - (٢٧٤٣)واللفظ له.

^{٣٣} - صحيح : رواه أحمد في " المسند" (٢٧٥١١)وقال شعيب الأرئؤوط: إسناده حسن ،والتزمذي(١٩٠٠) ، وابن

ماجة(٣٦٦٣)وابن حبان(٤٢٥)وصححه الألباني وشعيب الأرئؤوط.

^{٣٤} - صحيح : رواه الترمذي(١٨٩٩)وصححه الألباني،وابن حبان (٤٢٩)وحسنه الألباني

باب : استجابة دعاء الوالد لابنه البار :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

: « ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ

الْمُسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ ». (٣٥)

وفي رواية : « ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ ، وَدَعْوَةُ

الْمُسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ». (٣٦)

وعن الْحَكَمِ الْقَيْسِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ ، يَقُولُ : دُعَاءُ الْوَالِدِينَ يُنْتَبِئُ الْمَالَ وَالْوَلَدَ .

وعن حَفْصِ بْنِ أَبِي حَفْصِ السَّرَّاجِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ الْحَسَنَ :

مَا دُعَاءُ الْوَالِدِ لَوْلَدِهِ؟ ، قَالَ : نَجَاةٌ .

وَعَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : دَعْوَةُ الْوَالِدِ ؛ لَا تُحْجَبُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . (٣٧)

باب : بر الوالدين أو الأقرب لهما من أسباب قبول التوبة :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَدْنَبْتُ ذَنْبًا كَبِيرًا ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ ،

^{٣٥} - حسن : رواه ابن ماجه (٣٨٦٢) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

^{٣٦} - حسن : رواه أحمد (١٠١٩٦) ، وأبو داود (١٥٣٦) واللفظ له ، وحسنه الألباني

^{٣٧} - (البر والصلة) للإمام بن الجوزي - رحمه الله - (١٥٣-١٥٥).

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَيْكَ وَالِدَانِ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ :
« فَأَكْ خَالَةٌ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَبِرِّهَا إِذَا » . (38)

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - : أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنِّي خَطَبْتُ
امْرَأَةً فَأَبَتْ أَنْ تَتَّكِنَنِي وَخَطَبَهَا غَيْرِي ، فَأَحَبَّتْ أَنْ تَتَّكِحَهُ ، فَغَرْتُ عَلَيْهَا
فَقَتَلْتُهَا ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ : أُمِّكَ حَيَّةٌ؟ قَالَ : لا ، قَالَ : تُبِّ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ ، وَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ ، فَذَهَبْتُ فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ : لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ
حَيَاةِ أُمِّهِ؟ ، فَقَالَ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ بَرِّ
الوالدة. (39)

باب : البار بوالديه الساعي عليهما هو في سبيل الله :

عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ رَجُلًا ، فَرَأَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جِلْدِهِ
وَنَشَاطِهِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَيَّ وَوَلَدِهِ صِغَارًا ، فَهُوَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَيَّ أَبُوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ

³⁸ - صحيح : رواه أحمد (٤٦٢٤) قال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، والترمذي (١٩٠٤) ، وابن

حبان (٤٣٥) وصححه الألباني .

³⁹ - صحيح : رواه البخاري في " الأدب المفرد " (٤) وصححه الألباني في " الصحيحة " (٢٧٩٩) .

اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يُعِفُّهَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَإِنْ كَانَ حَرَجَ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ» . (٤٠)

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ ۚ إِنَّ تَكُونُوا صَالِحِينَ ﴾ [الإسراء: ٢٥] قَالَ : تَكُونُ الْبَادِرَةُ مِنَ الْوَالِدِ إِلَى الْوَالِدِ . وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ ﴾ [الإسراء: ٢٥] قَالَ : أَنْ تَكُونَ النِّيَّةَ صَادِقَةً . : ﴿ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غُفُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٥] « لِلْبَادِرَةِ الَّتِي بَدَرَتْ مِنْهُ » . (٤١)

ما جاء في مدح الله تعالى لنبيه يحي - عليه السلام - لبره بوالديه :
قال تعالى : ﴿ يَحْيَىٰ خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ ۚ وَءَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴿١٢﴾ وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَاةً ۚ وَكَانَ تَقِيًّا ﴿١٣﴾ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ﴿١٤﴾ ﴾ [مريم: ١٢ - ١٤]

٤٠ - صحيح : رواه الطبراني في "الأوسط" (٦٨٣٥) ، والبيهقي في (١٧٦٠٢) ، وانظر "صحيح الجامع" (١٤٢٨) ، و"الصحيححة" (٣٢٤٨) .

٤١ - " البر والصلة " للحسين بن حرب المروزي (٢٥) (ص: ١٣)



باب : وجوب بر الوالدين ولو كانا مشركين :

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴿١٤﴾ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾﴾

[لقمان: ١٤ - ١٥]

وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَدَّتْهُمْ مَعَ أَبِيهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا؟ ، قَالَ: « نَعَمْ صِلِيهَا ». (٤٢)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلُولَ وَهُوَ فِي ظِلِّ أَجْمَةٍ، فَقَالَ: قَدْ غَبَّرَ عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي كَبِشَةَ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ ، وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَنْ شِئْتُ لِأَتِيَنَّكَ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لا، وَلَكِنْ بَرِّ أَبَاكَ، وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ ». (٤٣)

٤٢ - البخاري (٣١٨٣)، ومسلم (٥ - ١٠٠٣)، وأحمد (٢٦٩١٣)، وأبو داود (١٦٦٨).

٤٣ - حسن : رواه ابن حبان (٤٢٨) وحسنه الألباني في "الصحيحه" (٣٢٢٣).

الفصل الثالث :

أوجه البر بالوالدين في حياتهما وعند موتهما ومن بعد ذلك :

باب : بيان بر الوالدين في حياتهما :

حسن الصحبة والإنفاق عليهما :

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ نَاعِمًا، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَيَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ، أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ، قَالَ: « فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟ » قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، قَالَ: « فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟ » قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: « فَارْجِعِي إِلَيَّ وَالِدَيْكَ ، فَأَحْسِنِ صُحْبَتَهُمَا ». (٤٤)

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُدْرَةَ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ مِنْهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَاعَهُ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ ثَمَنَهُ، وَقَالَ: « اِبْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، ثُمَّ عَلَى أَبِيكَ، ثُمَّ عَلَى قَرَابَتِكَ، ثُمَّ هَكَذَا، ثُمَّ هَكَذَا ». (٤٥)

٤٤ - مسلم ٦ - (٢٥٤٩).

٤٥ - مسلم (٤١) - (٩٩٧)، وأحمد (١٤٩٧٠)، وابن حبان (٣٣٣٩) واللفظ له، وصححه الألباني.

وَعَنْ أَبِي رِمَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يَخْطُبُ ، وَيَقُولُ: « يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا، أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ، وَأَدْنَاكَ فَأَدْنَاكَ ». (٤٦)

وَعَنْ طَارِقِ الْمَحَارِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ: « يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ: أُمَّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ ». (٤٧)

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنَّ وِلْدَهُ مِنْ كَسْبِهِ ». (٤٨)

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا ، وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي ، فَقَالَ: « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ ». (٤٩)

٤٦ - صحيح : رواه أحمد في "المسند" (٧١٠٥، ١٧٤٩٥) وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح .

٤٧ - صحيح : رواه أبو داود (٣٣٤١)، والنسائي (٢٥٣٢) وصححه الألباني .

٤٨ - صحيح : رواه أحمد (٢٤١٤٨)، وأبو داود (٣٥٢٨)، والترمذي (١٣٥٨) وابن ماجه (٢١٣٧)، والنسائي

(٤٤٥٠)، وابن حبان (٤٢٦١) وصححه الألباني وشعيب الارنؤوط .

٤٩ - صحيح : رواه ابن ماجه (٢٢٩١) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي اجْتَاخَ مَالِي ، فَقَالَ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ ، إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ » .(٥٠)

فَيُدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ مُشَارِكٌ لَوَلَدِهِ فِي مَالِهِ ، فَيَجُوزُ لَهُ الْأَكْلُ ، سِوَاءَ أَذِنَ الْوَلَدُ أَوْ لَمْ يَأْذِنْ ، وَيَجُوزُ لَهُ أَيْضًا أَنْ يَتَصَرَّفَ بِهِ ، كَمَا يَتَصَرَّفُ بِمَالِهِ ، مَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ السَّرْفِ وَالسَّفْهِ .

وَقَدْ حُكِيَ فِي " الْبَحْرِ " الْإِجْمَاعُ : عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْوَلَدِ الْمُوَسَّرِ مَثْوَى الْأَبَوَيْنِ الْمُعْسِرِينَ قَوْلُهُ : « يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاخَ » بِالْجِيمِ بَعْدَهَا فَوْقِيَّةٌ ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ : وَهُوَ الْاسْتِنْصَالُ كَالِإِجَاخَةِ ، وَمِنْهُ الْجَائِحَةُ لِلشَّدَّةِ الْمُجْتَاخَةِ لِلْمَالِ ، كَذَا فِي الْقَامُوسِ قَوْلُهُ : « أَنْتَ وَمَالُكَ لِيكَ » قَالَ ابْنُ رَسَلَانَ : اللَّامُ لِلِإِجَاخَةِ لَا لِلتَّمْلِيكِ ، فَإِنَّ مَالَ الْوَلَدِ لَهُ ، وَرَكَاتُهُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مَوْزُوتٌ عَنْهُ .(٥١)

٥٠ - صحيح : رواه أحمد في " المسند " (١٠١، ٧٠٠، ٦٦٧٨) وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره ، وهذا إسناد حسن ، وأبو

داود (٣٥٣٠) ، وابن ماجه (٢٢٩٢) وصححه الألباني .

٥١ - " نيل الأوطار " للشوكاني (١٧/٦) ط. دار الحديث - مصر - الطبعة الأولى .

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ

الرَّحْمَةِ ﴾ [الإسراء: ٢٤] ، قَالَ : لَا تَمْتَعْ مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ . (٥٢)

الحج أو العمرة عنهما حال كبرهما أو ضعفهما لمرض :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ حَشَعَمَ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِيقِ الْآخِرِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لَا يَنْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ . (٥٣)

وَعَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ ، وَلَا الْعُمْرَةَ ، وَلَا الظُّعْنَ ، قَالَ : «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ» .
وفي رواية أبي داود : « اخْجُجْ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ » . (٥٤)

^{٥٢} - صحيح : رواه البخاري في " الأدب المفرد " (٩) وصححه الألباني .

^{٥٣} - البخاري (١٥١٣) ، ومسلم ٤٠٧ - (١٣٣٤) ، وأحمد (٣٣٧٥) ، وأبو داود (١٨٠٩) ، والترمذي (٩٢٨) ، وابن ماجه (٢٩٠٩) ، والنسائي (٢٦٤١) .

^{٥٤} - صحيح : رواه أحمد (١٦١٩٤ ، ١٦١٨٤ ، ١٦١٨٥) ، وأبو داود (١٨١٠) ، والترمذي (٩٣٠) ، والنسائي (٢٦٣٧) ، وابن

ماجه (٢٩٠٦) وصححه الألباني

وَعَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ وَكُنْتُ أُحِبُّهَا وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْرَهُهَا فَقَالَ: لِي طَلَّقْهَا فَأَبَيْتُ فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « طَلَّقْهَا » . (٥٥)

ثَانِيًا : أَوْجِهَ الْبِرَّ بِهِمَا عِنْدَ مَوْتِهِمَا : تَلْقَيْنَهُمَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . (٥٦)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنَّهُ مَنْ كَانَ آخِرَ كَلِمَتِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ ؛ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ ، وَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ » . (٥٧)

٥٥ - صحيح : رواه أحمد (٤٧١١)، وأبو داود (٥١٣٨)، والترمذي (١١٨٩)، وابن ماجه (٢٠٨٨)، وابن

حبان (٤٢٦) وصححه الألباني . وقوله : "أطع أباك" . قال السندي: فيه أن طاعة الوالدين متقدمة على هوى النفس إذا كان أمرهما أوفق بالدين، إذ الظاهر أن عمر ما كان يكرهها، ولا أمر ابنه بطلاقها إلا لما يظهر له فيها من قلة الدين.

٥٦ - مسلم ١ - (٩١٦)، وأحمد (١٠٩٩٣)، وأبو داود (٣١١٧)، والترمذي (٩٧٦)، وابن ماجه

(١٤٤٥)، والنسائي (١٨٢٦)، وابن حبان (٣٠٠٣)، ورواه مسلم ٢ - (٩١٧)، وابن ماجه (١٤٤٤)، وابن حبان (٣٠٠٤) عن أبي هريرة.

٥٧ - رواه ابن حبان (٣٠٠٤) وحسنه الألباني وصححه شعيب الأرنؤوط.

ثالثاً : أوجه البر بهما بعد موتهما :
الدعاء لهما بعد موتهما :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ ، فَأَعْمَضَهُ ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا فُيِّضَ تَبِعَهُ البَصَرُ » فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ » ، ثُمَّ قَالَ: « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْعَابِرِينَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَزَّ لَهُ فِيهِ » . (٥٨)

ترك النياحة عليهما :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ ؛ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » . (٥٩)
وفي رواية : « يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِكُفْرِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » . (٦٠)

^{٥٨} - مسلم ٧- (٩٢٠)، وأحمد (٢٦٥٤٣)، وأبو داود (٣١١٨)، وابن ماجه (١٤٥٤)، وابن حبان (٧٠٤١).

^{٥٩} - البخاري (١٢٩٢)، ومسلم ١٧ - (٩٢٧)، وأحمد (٢٤٧)، وابن ماجه (١٥٩٣)

، والنسائي (١٨٥٣)

^{٦٠} - البخاري (١٢٩٢)، ومسلم ١٦ - (٩٢٧)، وأحمد (٢٤٨)، والنسائي (١٨٤٨).

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ ، فَتَأَوَّلَهَا الْجُمْهُورُ : عَلَى مَنْ وَصَّى
بَأَنْ يُبْكِيَ عَلَيْهِ وَيُنَاحَ بَعْدَ مَوْتِهِ فَفُقِدَتْ وَصِيَّتُهُ ، فَهَذَا يُعَدُّ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ
عَلَيْهِ وَنَوْحِهِمْ ؛ لِأَنَّهُ بِسَبَبِهِ وَمَنْسُوبٌ إِلَيْهِ .

قَالُوا : فَأَمَّا مَنْ بَكَى عَلَيْهِ أَهْلُهُ وَنَاحُوا مِنْ غَيْرِ وَصِيَّةٍ مِنْهُ ، فَلَا يُعَدُّ .
قَالُوا : فَخَرَجَ الْحَدِيثُ مُطْلَقًا ، حَمَلًا عَلَى مَا كَانَ مُعْتَادًا لَهُمْ .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ أَوْصَى بِالْبُكَاءِ وَالنَّوْحِ ، أَوْ لَمْ يُوصِ
بِتَرْكِهَما ، فَمَنْ أَوْصَى بِهِمَا ، أَوْ أَهْمَلَ الْوَصِيَّةَ بِتَرْكِهَما ، يُعَدُّ بِهِمَا ،
لِتَقْرِيبِهِ بِإِهْمَالِ الْوَصِيَّةِ بِتَرْكِهَما ، فَأَمَّا مَنْ وَصَّى بِتَرْكِهَما ، فَلَا يُعَدُّ
بِهِمَا إِذْ لَا صُنْعَ لَهُ فِيهِمَا ، وَلَا تَقْرِيبَ مِنْهُ ، وَحَاصِلُ هَذَا الْقَوْلِ إِجَابُ
الْوَصِيَّةِ بِتَرْكِهَما ، وَمَنْ أَهْمَلَهُمَا عُدَّ بِهِمَا .

وَأَجْمَعُوا كُلُّهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ: عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبُكَاءِ هُنَا الْبُكَاءُ
بِصَوْتِ وَنِيَاحَةٍ ، لَا مَجْرَدِ دَمْعِ الْعَيْنِ . (٦١)

المسارعة لسداد دينهما :

عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ امْرَأَةً، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ عَلَى أُمِّهَا صَوْمٌ شَهْرٍ أَفْأَضِيهِ عَنْهَا، فَقَالَ

٦١ - " النووي على مسلم" (٦/٢٢٨-٢٢٩) دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية .

صلى الله عليه وسلم: « لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟ »، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: « فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى ». (٦٢)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ « يُعْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ ». (٦٣)

الإحسان إليهما بإحسان كنهما :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَوْمًا ، فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ فُبِضَ ، فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ ، وَفُيِّرَ لَيْلًا ، فَزَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُفَيَّرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ ». (٦٤)

٦٢ - صحيح البخاري (١٩٥٣)، ومسلم ١٥٤ - (١١٤٨) ، وأحمد (٣٤٢٠) وأبو داود (٣٣١٠) واللفظ له.

٦٣ - مسلم ١١٩ - (١٨٨٦)، وأحمد (٧٠٥١).

٦٤ - مسلم ٤٩ - (٩٤٣)، وأحمد (١٤١٤٥)، وأبو داود (٣١٤٨)، والنسائي (١٨٩٥) وابن حبان (٣٠٣٤).

الحرص على الصلاة عليهما وزيادة عدد الحضور ليشفعوا لهما :

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: « مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ ». (٦٥)

وَعَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ - أَوْ بِعُسْفَانَ - فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ، انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَحَرَجْتُ، فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ ». (٦٦)

٦٥ - مسلم ٥٨ - (٩٤٧)، وأحمد (١٣٨٠٤)، والترمذي، والنسائي (١٩٩٢) ، والنسائي (١٩٩٢)، وابن حبان (٣٠٨١).

٦٦ - مسلم ٥٩ - (٩٤٨)، وأبو داود (٣١٧٠).

الاستغفار والدعاء لهما بالتثبيت بعد دفنهما :

عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ، وَسَلُّوا لَهُ بِالتَّثْبِيتِ ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ» . (٦٧)

زيارتها في قبرها :

اهتمامه صلى الله عليه وسلم ببره بأمه بزيارتها في قبرها :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اسْتَأْذِنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي ، فَلَمْ يَأْذَنْ لِي ، وَاسْتَأْذِنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا ، فَأْذِنَ لِي » . (٦٨)

وفي رواية : زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ ، فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ ، فَقَالَ : « اسْتَأْذِنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، وَاسْتَأْذِنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا ، فَأْذِنَ لِي ، فَزُورُوا الْقُبُورَ ، فَإِنَّهَا تُدَكِّرُ الْمَوْتَ » . (٦٩)

٦٧ - صحيح : رواه أبو داود (٣٢٢١) وصححه الألباني.

٦٨ - مسلم ١٠٥ - (٩٧٦).

٦٩ - مسلم ١٠٨ - (٩٧٦)، وأحمد (٩٦٨٨)، وأبو داود (٣٢٣٤)، وابن ماجه (١٥٧٢)

، والنسائي (٢٠٣٤)، وابن حبان (٣١٦٩).

وَأَنْشَدَ عَلِيُّ بْنُ كِنْدَاسٍ ، فَقَالَ :

زُرْ وَالذِّيكَ وَقِفْ عَلَى قَبْرَيْهِمَا ...

فَكَأَنَّنِي بِكَ قَدْ نُقِلْتَ إِلَيْهِمَا

لَوْ كُنْتَ حَيْثُ هُمَا وَكَانَا بِالْبِقَاءِ ...

زَارَكَ حَبِوًا لَا عَلَى قَدَمَيْهِمَا

مَا كَانَ ذَنْبُهُمَا إِلَيْكَ وَطَالَ مَا ...

مَنَحَاكَ مَحْضَ الْوُدِّ مِنْ نَفْسَيْهِمَا

كَانَا إِذَا مَا أَبْصَرَ بِكَ عِلَّةً ...

جَزَعَا لِمَا تَشْكُو وَشَقَّ عَلَيْهِمَا

كَانَا إِذَا سَمِعَا أُنَيْنَكَ أَسْبَلَا ...

دَمَعَيْهِمَا أَسْفَا عَلَى خَدَيْهِمَا

وَتَمَنَّى لَوْ صَادَفَا لَكَ رَاحَةً ...

بِجَمِيعِ مَا يَحْوِيهِ مَلِكٌ يَدَيْهِمَا

عَدَا أَوْ بَعْدَهُ ...

حَنَمًا كَمَا لَحِقَا هُمَا أَبْوَيْهِمَا

وَلَتَقْدُمَنَّ عَلَى فِعَالِكَ مِثْلَمَا ...

قَدَمَا هُمَا أَيْضًا عَلَى فِعْلَيْهِمَا

طُوبَاكَ لَوْ قَدَّمْتَ فِعْلًا صَالِحًا ...

وَقَضَيْتَ بَعْضَ الْحَقِّ مِنْ حَقَّيْهِمَا

وَسَهَرْتَ تَدْعُو اللَّهَ يَعْفُو عَنْهُمَا ...

وَأَطَّلْتَ فِي الصَّلَوَاتِ مِنْ ذِكْرِيهِمَا

وَقَرَأْتَ مِنْ آيِ الْكِتَابِ بِقَدْرِ مَا ...

تَسْتَطِيعُهُ وَبَعَثْتَ ذَاكَ إِلَيْهِمَا

وَبَدَّلْتَ مِنْ صَدَقَاتِ مَالِكَ مِثْلَ مَا ...

بَدَلًا هُمَا أَيْضًا عَلَى أَبَوَيْهِمَا

فَاخْفَظْ حُفْظْتَ وَصِيَّتِي وَاعْمَلْ بِهَا ...

فَعَسَى تَنَالُ الْفَوْزَ مِنْ بَرِّيهِمَا. (٧٠)

الصيام عنهما :

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ : « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ». (٧١)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ ،

أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا ؟ ، قَالَ: « نَعَمْ »، قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى ». (٧٢)

^{٧٠} - " البر والصلة " (٢٠١) لابن الجوزي (ص: ١٤١-١٤٢) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

^{٧١} - البخاري (١٩٥٢) ، ومسلم ١٥٣ - (١١٤٧)، وأبو داود (٢٤٠٠)، وابن خزيمة (٢٠٥٢)، وابن حبان (٣٥٦٩).

^{٧٢} - البخاري (١٩٥٣)، وأحمد (٢٣٣٦).

الحج عنهما :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَبِيهَا، مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ؟ قَالَ: « حُجِّي عَنْ أَبِيكَ ». (٧٣)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنِّهَا مَاتَتْ، قَالَ: فَقَالَ: « وَجَبَ أَجْرُكَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ »، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟، قَالَ: « صُومِي عَنْهَا » قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ ، قَالَ: « حُجِّي عَنْهَا ». (٧٤)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ، قَالَ: « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ، أَكُنْتَ قَاضِيَهُ » قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: « حُجَّ عَنْ أَبِيكَ ». (٧٥)

^{٧٣} - صحيح : رواه النسائي(٢٦٣٤) وصححه الألباني .

^{٧٤} - مسلم ١٥٧ - (١١٤٩)، وأحمد(٢٣٠٣٢)، وأبو داود(٢٨٧٧)، والترمذي(٦٦٧)

^{٧٥} - رواه ابن حبان(٣٩٩٢) وصححه الألباني وحسنه شعيب الأرنؤوط.

الوفاء بنذرهما في طاعة الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذْرٌ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟، قَالَ: « أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ، أَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكَ عَنْهَا؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: « فَصُومِي عَنْ أُمِّكَ ». (٧٦)

وَعَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ، فَقَالَ: « أَقْضِهِ عَنْهَا ». (٧٧)

وَعَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ، جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ ، قَالَ: « نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَةً؟ أَقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ ». (٧٨)

^{٧٦} - مسلم ١٥٦ - (١١٤٨) واللفظ له ، وابن حبان (٤٣٩٦).

^{٧٧} - البخاري (٢٧٦١) ، ومسلم ١ - (١٦٣٨) ، وأحمد (١٨٩٣) ، وأبو داود (٣٣٠٧) ، والترمذي (١٥٤٦) ، وابن

ماجة (٢١٣٢) ، والنسائي (٣٦٥٩) ، وابن حبان (٤٣٩٣)

^{٧٨} - البخاري (١٨٥٢، ٧٣١٥).

وَعَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِذَا مَرِضَ الرَّجُلُ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يَصُمْ أَطْعَمَ عَنْهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ قِضَاءٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ، قَضَى عَنْهُ وَلِيَّهُ. (٧٩)

التصدق عنهما والوفاء بوصيتهما :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا، وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ ،
 قَالَ: « نَعَمْ » . (٨٠)

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «
 إِنَّ أُمَّيْ افْتُلِدْتُ نَفْسُهَا، وَأُظْنُهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ؛ فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ
 تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ ، قَالَ: « نَعَمْ » . (٨١)

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، أَنَّ الْعَاصَ
 بْنَ وَائِلٍ أَوْصَى أَنْ يُعْتِقَ عَنْهُ مِائَةَ رَقَبَةٍ، فَأَعْتَقَ ابْنُهُ هِشَامٌ خَمْسِينَ رَقَبَةً،
 فَأَزَادَ ابْنُهُ عَمْرُو أَنْ يُعْتِقَ عَنْهُ الْخَمْسِينَ الْبَاقِيَةَ، فَقَالَ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي أَوْصَى بِعِتْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ، وَإِنَّ هِشَامًا أَعْتَقَ عَنْهُ خَمْسِينَ

^{٧٩} - صحيح موقوف : رواه أبو داود (٢٤٠١) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

^{٨٠} - مسلم ١١ - (١٦٣٠)، وأحمد (٨٨٤١)، وابن ماجه (٢٧١٦)، والنسائي (٣٦٥٢)، وابن خزيمة (٢٤٩٨).

^{٨١} - البخاري (١٣٨٨)، ومسلم ٥١ - (١٠٠٤).

وَبَقِيَتْ عَلَيْهِ خَمْسُونَ رَقَبَةً، أَفَأَعْتِقُ عَنْهُ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ ، أَوْ تَصَدَّقْتُمْ عَنْهُ ، أَوْ حَجَجْتُمْ عَنْهُ، بَلَغَهُ ذَلِكَ". (٨٢)

وفي رواية أحمد: «أَمَّا أَبُوكَ، فَلَوْ كَانَ أَقْرَ بِالْتَّوْحِيدِ، فَصُمْتَ وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ، نَفَعَهُ ذَلِكَ».

الدعاء والاستغفار لهما :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ ». (٨٣)

وعنه رضي الله عنه ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ اللَّهَ - عز وجل - لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَّى لِي هَذِهِ؟، فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارٍ وَلَدِكَ لَكَ ». (٨٤)

^{٨٢} - حسن :رواه أحمد (٦٧٠٤)، وأبو داود(٢٨٨٣) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

^{٨٣} - مسلم ١٤ - (١٦٣١)، وأحمد(٨٨٤٤)، وأبو داود(٢٨٨٠)، والترمذي(١٣٧٦)،

والنسائي(٣٦٥١)، وابن حبان(٣٠١٦).

^{٨٤} - رواه أحمد(١٠٦١٠) وحسنه شعيب الأرنؤوط، وابن ماجه(٣٦٦٠) وصححه الألباني في " صحيح

الجامع"(١٦١٧).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «
سَبْعَةٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ ، وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ : مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا ، أَوْ
أَجْرَى نَهْرًا أَوْ حَفَرَ بِنْرًا ، أَوْ عَرَسَ نَخْلًا ، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا ، أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفًا ،
أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ » . (٨٥)

صلة الولد ود أهل أبيه :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ
مَكَّةَ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ . وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً ،
كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ : فَقُلْنَا لَهُ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ
يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وُدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ،
وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : «إِنَّ أَبَرَ الْبِرِّ ، صِلَةُ
الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ » . (٨٦)

وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ : أَتَدْرِي لِمَ أَتَيْتُكَ ، قَالَ : قُلْتُ لَا ، قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ

^{٨٥} - حسن : رواه البزار في " البحر الزخار " (٧٢٨٩) ، والبيهقي في " الشعب " (٣١٧٥) ، وأبو نعيم في "

الخليفة " (٣٤٣ / ٢) وحسنه الألباني في " صحيح الجامع " (٣٦٠٢) ، و " صحيح الترغيب والترهيب " (٧٣) .

^{٨٦} - مسلم ١١ - (٢٥٥٢) ، وأحمد (٥٦٥٣) ، وأبو داود (٥١٤٣) ، والترمذي (١٩٠٣) .

، فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ « وَإِنَّهُ كَانَ بَيْنَ أَبِي عُمَرَ وَبَيْنَ أَبِيكَ إِخَاءً وَوُدًّا
، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَصِلَ ذَاكَ ». (٨٧)

^{٨٧} - صحيح: رواه ابن حبان (٤٣٢)، وأبو يعلى في " مسنده " (٥٦٦٩)، وصححه الألباني في " صحيح الجامع " (٥٩٦٠)، و " الصحيحة " (١٤٣٢).

الفصل الرابع : عاقبة عقوق الوالدين في الدنيا والآخرة :

أولاً : عقوق الوالدين من أكبر الكبائر :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الِإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعَعْقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، قَالَ: وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِنًا، فَقَالَ: «وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ»، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ. (٨٨)

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَبَائِرَ، أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ، فَقَالَ: « الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَعَعْقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، فَقَالَ: أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ قَالَ: قَوْلُ الزُّورِ، أَوْ قَالَ: شَهَادَةُ الزُّورِ». (٨٩)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: « الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ عَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ

٨٨ - البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧)، وأحمد (٢٠٣٨٥)، والترمذي (١٩٠١).

٨٩ - البخاري (٥٩٧٧)، ومسلم ١٤٤ - (٨٨)، وأحمد (١٢٣٧١)، والترمذي (١٢٠٧)، والنسائي

الْيَمِينُ الْعَمُوسُ» قُلْتُ لِعَامِرٍ: مَا الْيَمِينُ الْعَمُوسُ؟ ، قَالَ: « الَّذِي يَفْتَطِعُ
مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِ صَبْرٍ، وَهُوَ فِيهَا كَاذِبٌ ». (٩٠)

ثانِيًا : استحقاق لعنة الله لمن سب والديه أو لعنهما :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «
مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ،
مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تَحْوِمَ الْأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَهَ أَعْمَى عَنْ طَرِيقٍ، مَلْعُونٌ
مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمٍ لُوطٍ». (٩١)

وفي رواية ابن حبان: « وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَبَّ وَالِدَيْهِ ».

وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، أَخْبَرَنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا
أَسْرَ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسُ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ
اللَّهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ
الْمَنَارَ ». (٩٢)

٩٠ - البخاري (٦٦٧٥، ٦٩٢٠).

٩١ - حسن : رواه أحمد في "المسند" (١٨٧٥، ٢٩١٤)، وابن حبان (٤٤١٧).

٩٢ - مسلم ٤٤ - (١٩٧٨).

ثالثًا : تعجيل عقوبة العاق لوالديه في الدنيا قبل الآخرة :

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «

بَابَانِ مُعْجَلَانِ عُقُوبَتُهُمَا فِي الدُّنْيَا : الْبَغْيُ ، وَالْعُقُوقُ » . (٩٣)

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« اثْنَتَانِ يُعْجَلُهُمَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا : الْبَغْيُ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » . (٩٤)

رابعًا : من أسباب دخول النار – أعاذنا الله منها – وأبعده الله وأسحقه :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : «

رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ، قِيلَ : مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : "مَنْ

أَدْرَكَ أَبُوئِهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ" . (٩٥)

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ ، أَوْ أَحَدَهُمَا ، ثُمَّ لَمْ يَبْرَهُمَا ، فَدَخَلَ النَّارَ ،

فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ » . (٩٦)

٩٣ - صحيح : رواه الحاكم في "المستدرک" (٧٣٥٠)، وانظر "صحيح الجامع" (٢٨١٠).

٩٤ - رواه البخاري في "التاريخ" (٤٩٤)، و"كنز العمال" (٤٥٤٥٨)، وانظر "صحيح الجامع" (١٣٧).

٩٥ - مسلم ٩ - (٢٥٥١)، وأحمد (٨٥٥٧).

٩٦ - صحيح : رواه أحمد (٢٠٣٢٨) وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط .

وعنه رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ :
«آمِينَ آمِينَ آمِينَ» قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّكَ حِينَ صَعَدْتَ الْمِنْبَرَ قُلْتَ :
آمِينَ آمِينَ آمِينَ ، قَالَ : «إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي ، فَقَالَ : مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ
وَلَمْ يُعْفَرْ لَهُ ، فَدَخَلَ النَّارَ ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ ، قُلْ : آمِينَ ، فَقُلْتُ : آمِينَ ، وَمَنْ أَدْرَكَ
أَبَوَيْهِ ، أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَبْرَهُمَا فَمَاتَ ، فَدَخَلَ النَّارَ ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ ، قُلْ : آمِينَ ،
فَقُلْتُ : آمِينَ ، وَمَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ ، فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ ،
فَأَبْعَدَهُ اللهُ ، قُلْ : آمِينَ ، فَقُلْتُ : آمِينَ» . (٩٧)

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : صَعِدَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ : «لَا أُفْسِمُ ، لَا أُفْسِمُ ، لَا أُفْسِمُ» ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالَ :
«أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا ، إِنَّهُ مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، وَاجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ دَخَلَ
مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ» ، قَالَ الْمُطَلِّبُ : سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ عَبْدَ اللهِ بْنَ
عَمْرٍو : أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهُنَّ؟ ، قَالَ : نَعَمْ :
«عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَالشِّرْكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ ، وَأَكْلُ مَالِ
الْيَتِيمِ ، وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ ، وَأَكْلُ الرِّبَا» . (٩٨)

٩٧ - حسن صحيح : رواه ابن حبان (٩٠٧) وقال الألباني : حسن صحيح .

٩٨ - حسن : رواه الطبراني في " الكبير " (١٣/٨-٩/٣) وحسن إسناده الألباني في " الصحيحة " (٣٤٥١) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « ثَلَاثٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ بِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ - الْمُتَسَبِّهَةُ بِالرِّجَالِ - وَالذَّيْوُثُ ». (٩٩)

وفي رواية النسائي وابن حبان : « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ، وَالذَّيْوُثُ ».

وَعَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُفُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ، وَكِرَهُ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ». (١٠٠)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يُلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ » قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يُلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: « يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ». (١٠١)

^{٩٩} - رواه أحمد في "المسند" (٦١٨٠)، والنسائي (٢٥٦٢)، وابن حبان (٧٣٤٠)، وانظر "السلسلة الصحيحة" (٦٧٤).

^{١٠٠} - البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم ١٢ - (٥٩٣)، وأحمد (١٨١٤٧)، وابن حبان (٥٥٥٥).

^{١٠١} - البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم ١٤٦ - (٩٠)، وأحمد (٦٥٢٩)، وأبو داود (٥١٤١)، والترمذي (١٩٠٢).

وفي رواية : « إِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عَفُوقُ الْوَالِدَيْنِ » ، قَالَ : قِيلَ : وَمَا عَفُوقُ الْوَالِدَيْنِ؟ قَالَ : «يَسُبُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ» .(١٠٢)

خامساً : استجابة دعوة الوالد على ولده العاق :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ » .(١٠٣)

وذكر ابن قدامة – رحمه الله - في " كتاب التوابين " :

عن الحسن بن علي رضي الله عنهما : بَيَّنَّا أَنَا أَطُوفُ مَعَ أَبِي حَوْلَ الْبَيْتِ فِي لَيْلَةِ ظُلْمَاءٍ وَقَدْ رَقَدَتِ الْعُيُونُ ، وَهَدَّاتِ الْأَصْوَاتُ ، إِذْ سَمِعَ أَبِي هَاتِفًا يَهْتِفُ بِصَوْتِ حَزِينٍ شَجِيٍّ ، وَهُوَ يَقُولُ :
يَا مَنْ يُجِيبُ دُعَا الْمُضْطَرِّ فِي الظُّلْمِ ...

يَا كَاشِفَ الضَّرِّ وَالْبَلْوَى مَعَ السَّقَمِ

قَدْ نَامَ وَفُذِكَ حَوْلَ الْبَيْتِ وَانْتَبَهُوا ...

١٠٢ - صحيح : رواه أحمد (٧٠٠٤) وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

١٠٣ - حسن : رواه أحمد (٢٦٩٩) وقال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره ، وأبو داود (١٥٣٦)

، والترمذي (١٩٠٥ ، ٣٤٤٨) ، وابن حبان (٣٨٦٢) وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط .

وَأَنْتَ عَيْنُكَ يَا قَيُّومُ لَمْ تَنَمْ

هَبْ لِي بِجُودِكَ فَضْلَ الْعَفْوِ عَن جُرْمِي ...

يَا مَنْ إِلَيْهِ أَشَارَ الْخَلْقُ فِي الْحَرَمِ

إِنْ كَانَ عَفْوِكَ لَا يَدْرِكُهُ ذُو سَرْفٍ ...

فَمَنْ يَجُودُ عَلَى الْعَاصِينَ بِالْكَرَمِ

قَالَ: فَقَالَ أَبِي: يَا بُنَيَّ! أَمَا تَسْمَعُ صَوْتَ النَّادِبِ لِذَنْبِهِ الْمُسْتَقِيلِ لِرَبِّهِ؟
الْحَقُّهُ فَلَعَلَّ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ .

فَخَرَجْتُ أَسْعَى حَوْلَ الْبَيْتِ أَطْلُبُهُ ، فَلَمْ أَجِدْهُ ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْمَقَامِ وَإِذَا
هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَقُلْتُ: أَجِبِ ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَوْجَرَ فِي صَلَاتِهِ وَاتَّبَعَنِي. فَأَنْتَيْتُ أَبِي فَقُلْتُ: هَذَا الرَّجُلُ يَا أَبَتِ .

فَقَالَ لَهُ أَبِي: مِمَّنِ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مِنَ الْعَرَبِ قَالَ: وَمَا اسْمُكَ؟ قَالَ: مُنَازِلُ
بُنٍ لَاحِقٍ .

قَالَ: وَمَا شَأْنُكَ وَمَا قِصَّتُكَ؟ قَالَ: وَمَا قِصَّةُ مَنْ أَسْلَمْتَهُ ذُنُوبُهُ ، وَأَوْبَقْتَهُ
عُيُوبُهُ ، فَهُوَ مُرْتَطِمٌ فِي بَحْرِ الْخَطَايَا .

فَقَالَ لَهُ أَبِي: عَلَيَّ ذَلِكَ فَاسْرُخْ لِي خَبْرَكَ .

قَالَ: كُنْتُ شَابًّا عَلَى اللَّهْوِ وَالطَّرَبِ لَا أُفِيقُ عَنْهُ وَكَانَ لِي وَالِدٌ يَعِظُنِي
كَثِيرًا وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ! اخْذِرْ هَفَوَاتِ الشَّبَابِ وَعَثْرَاتِهِ ، فَإِنَّ لِلَّهِ سَطَوَاتٍ
وَنَقَمَاتٍ ، مَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ، وَكَانَ إِذَا أَلَحَّ عَلَيَّ بِالْمَوْعِظَةِ

أَلَحْتُ عَلَيْهِ بِالضَّرْبِ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ مِنَ الْأَيَّامِ ، أَلَحَّ عَلَيَّ بِالْمَوْعِظَةِ
فَأَوْجَعْتُهُ ضَرْبًا ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ مُجْتَهِدًا لِيَأْتِيَنِّي بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامِ ، فَيَتَعَلَّقُ
بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، وَيَدْعُو عَلَيَّ ، فَخَرَجَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْبَيْتِ ، فَتَعَلَّقَ بِأَسْتَارِ
الْكَعْبَةِ ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ :

يَا مَنْ إِلَيْهِ أَتَى الْحُجَّاجُ قَدْ قَطَعُوا ...

عُرِضَ الْمَهَامِهِ مِنْ قُرْبٍ وَمِنْ بُعْدٍ

إِنِّي أَتَيْتُكَ يَا مَنْ لَا يُحَيِّبُ مَنْ ...

يَدْعُوهُ مُبْتَهَلًا بِالْوَالِدِ الصَّمَدِ

هَذَا مُنَازِلٌ لَا يَزِيدُ عَنْ عَفْوِي ...

فَخُذْ بِحَقِّي يَا رَحْمَانُ مِنْ وِلْدِي

وَشِلِّ مِنْهُ بِحَوْلٍ مِنْكَ جَانِبَهُ ...

يَا مَنْ تَقَدَّسَ لَمْ يُوَلَّدْ وَلَمْ يَلِدْ

قَالَ: فَوَ اللَّهُ مَا اسْتَنْمَّ كَلَامُهُ حَتَّى نَزَلَ بِي مَا تَرَى ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ شِقِيهِ
الْأَيْمَنِ ، فَإِذَا هُوَ يَابِسٌ .

قَالَ: فَأَبْتُ وَرَجَعْتُ ، وَلَمْ أَزَلْ أَتْرَضَاهُ وَأَخْضَعُ لَهُ ، وَأَسْأَلُهُ الْعَفْوَ عَنِّي إِلَى
أَنْ أَجَابَنِي ، أَنْ يَدْعُو لِي ، فِي الْمَكَانِ الَّذِي دَعَا عَلَيَّ .

قَالَ: فَحَمَلْتُهُ عَلَى نَاقَةٍ عُشْرَاءَ ، وَخَرَجْتُ أَفْوَ أَثْرَهُ، حَتَّى إِذَا صِرْنَا بِوَادِي
الْأَرَاكِ ، طَارَ طَائِرٌ مِنْ شَجَرَةٍ فَنَفَرَتِ النَّاقَةُ ، فَرَمَتْ بِهِ بَيْنَ أَحْجَارٍ ،



فَرَضَتْ رَأْسَهُ فَمَاتَ ، فَدَفَنْتَهُ هُنَاكَ ، وَأَقْبَلْتُ آيسًا ، وَأَعْظَمْتُ مَا بِي مَا أَلْقَاهُ
مِنَ التَّعْبِيرِ ، أَنِّي لَا أُعْرِفُ ، إِلَّا بِالْمَأْخُودِ بِعُفُوقِ وَالِدِيهِ .

فَقَالَ لَهُ أَبِي : أَبْشِرْ ، فَقَدْ أَتَاكَ الْعَوْتُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَكَشَفَ
عَنْ شِقِّهِ بِيَدِهِ ، وَدَعَا لَهُ مَرَاتٍ يُرِدُّدُهُنَّ ، فَعَادَ صَاحِبًا كَمَا كَانَ .

وَقَالَ لَهُ أَبِي : لَوْلَا أَنَّهُ قَدْ كَانَ سَبَقَتْ إِلَيْكَ مِنْ أَبِيكَ فِي الدُّعَاءِ لَكَ ، بِحَيْثُ
دَعَا عَلَيْكَ ، لَمَا دَعَوْتُ لَكَ .

قَالَ الْحَسَنُ : وَكَانَ أَبِي يَقُولُ لَنَا : احذَرُوا دُعَاءَ الْوَالِدَيْنِ ! فَإِنَّ فِي دُعَائِهِمَا
النَّمَاءَ وَالْإِنْجِبَارَ ، وَالْإِسْتِصَالَ وَالْبَوَارَ .^(١٠٤)

عتاب أمية بن أبي الصلت لابنه العاق :

عن جابر بن عمارة: " أَنَّ أُمِّيَّةَ بْنَ أَبِي الصَّلْتِ عَتَبَ عَلَى ابْنِهِ ، فَقَالَ :
عَدَوْتُكَ مَوْلُودًا وَعَلْتُكَ يَافِعًا ...

تُعَلُّ بِمَا أَحْنَى عَلَيْكَ وَتَنْهَلُ

إِذَا لَيْلَةٌ نَابَتْكَ بِالشُّكْرِ لَمْ أَبْتَ ...

لِشُكْوَاكَ إِلَّا سَاهِرًا أَتَمَلَّمُ

كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي ...

طَرَفْتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنِي تَهْمَلُ

^{١٠٤} - " التوايين " لابن قدامة (٢٣٧/١) .

تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا ...

لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ ضَيْفٌ سَيُنزَلُ

... فَلَمَّا بَلَغْتَ السِّنَّ وَالْعَايَةَ الَّتِي

إِلَيْهَا مَدَى مَا كُنْتُ فِيكَ أَوْمَلُ

... جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفَظَاطَةً

كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعِمُ الْمُتَفَضِّلُ

... فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرَ حَقَّ أَبَوْتِي

فَعَلْتَ كَمَا أَلْجَأُ الْمَجَاوِرُ يَفْعَلُ. (١٠٥)

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: بُكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ. (١٠٦)

وَعَنْ عُرْوَةَ بِنِ الرُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: مَا بَرَّ وَالِدِيهِ ، مَنْ أَحَدًا

النَّظَرَ إِلَيْهِمَا. (١٠٧)

النهي عن الدعاء على الأبناء :

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا

١٠٥ - " البر والصلة " لابن الجوزي (ص: ١١٩) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

١٠٦ - " المصدر السابق " (ص: ٣٠٠)

١٠٧ - " المصدر السابق " (ص: ١٤٣)

عَلَىٰ خَدَمِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ، لَا تُؤَافِقُوا مِنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ
سَاعَةً ، نِيْلٍ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ» (١٠٨)

ولفظه عند مسلم وابن حبان بعد ذكر القصة : « لَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ،
وَلَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَمْوَالِكُمْ، لَا تُؤَافِقُوا مِنِ اللَّهِ سَاعَةً ،
يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ».

النهي عن طاعة الوالدين أو غيرهما في معصية الله بالكفر أو غيره :
عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم ، قَالَ: أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ
مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفْتُ أَمْ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّىٰ يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ
وَلَا تَشْرَبَ، قَالَتْ: رَعِمْتَ أَنْ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أُمُّكَ، وَأَنَا أَمْرُكَ
بِهَذَا. قَالَ: مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّىٰ غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ، فَقَامَ ابْنٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ
عُمَارَةٌ، فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَىٰ سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ
هَذِهِ الْآيَةَ:

١٠٨ - مسلم (٣٠٠٩) ، وأبو داود (١٥٣٢) واللفظ له ، وابن حبان (٥٧٤٢) بلفظ مسلم

{وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي { وَفِيهَا
{وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} [لقمان: ١٥]. (١٠٩)

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ،
فَقَالَ: أَنْ تَبْدُلَ لَهُمَا مَا مَلَكَتَ، وَتُطِيعَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً. (١١٠)

^{١٠٩} - مسلم ٤٣ - (١٧٤٨)، وأحمد (١٥٦٧)، والترمذي (١٥٦٧)، وابن حبان (٦٩٩٢).

(*) سورة لقمان، آية (١٤) وبعض (١٥). لكن في الأصل ونسختي (ل)، (هـ)،
وصحيح مسلم زيادة كلمة (حسنًا) في قوله تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ}، وهذه
الزيادة لا تتنقق مع قوله: إلى قوله: {مَعْرُوفًا}؛ لأن هذا في سورة لقمان، كلمة
(حسنًا) ليست في سورة لقمان، وإنما هي في سورة العنكبوت، آية (٨). والذي يظهر
من السياق أن المراد سورة لقمان، ويدل على ذلك أن صحيح مسلم ونسخة (ل)
فيهما زيادة: {وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي} و {وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} وهذا
هو الذي في سورة لقمان، ولكن ليس عقب قوله تعالى: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ} بل
بينهما: {حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا} الآية. وإذا قال قائل: لعل المراد هو آية سورة العنكبوت،
فيقال له: ليس في آية العنكبوت: {وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} كما أنها بلفظ:
{لِتُشْرِكَ بِي}.

^{١١٠} - " البر والصلة " (٣١) لابن الجوزي (ص: ٦٠) ط. الأولى "مؤسسة الكتب الثقافية" بيروت - لبنان.

هذا آخر ما وفقتي الله تبارك وتعالى لجمعه من موضوع " بر الوالدين
".

(سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، استغفرك وأتوب
إليك).
وصلّ اللهم وسلم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه
صلاح عامر

